

منشور عدد 82/2001

الموضوع : حول إيواء السيارات.
المرجع : منشور وزاري بتاريخ 10 مارس 1999.

لقد لوحظ أن بعض مستعملي السيارات الخاصة يتركون سياراتهم بالمرابض المخصصة للسيارات الإدارية داخل مقر الوزارة خلافا لما جاء بالمنشور المذكور أعلاه، زيادة على ذلك فإن بعض مستعملي السيارات الوظيفية أو سيارات المصلحة لأغراض شخصية يستعملون الأماكن المخصصة لغيرهم. لذا فإني أذكر بضرورة الالتزام بما جاء بالمنشور المذكور بالمرجع أعلاه وبتطبيق النقاط التالية :

- . يمنع دخول السيارات الخاصة إلى المرابض الداخلي للوزارة، ويمكن إيواؤها بالمرابض الخارجي الأمامي أو بالمرابض الخارجي الخلفي وذلك بعد الحصول على رخصة في الغرض.
- . يقع إيواء السيارات الإدارية التابعة للإدارة المركزية دون سواها بالمرابض الداخلي للوزارة، وقد خصصت أماكن مرقمة خاصة بالسيارات الوظيفية وأخرى خاصة بسيارات المصلحة، لذا فإنه يتعين على كل مستعمل إيواء السيارة الرجعة له بالنظر بالمكان المخصص لها (بالنسبة للسيارات الإدارية التي تلتحق بالوزارة في مهمة ما، يقع إيواؤها بالمدخل الأمامي أو خارج الوزارة (في صورة عدم وجود مكان شاغر)).

- . موظفي الإدارة المركزية ومصلحة العتاد مكلفون كل في ما يخصه بتطبيق ما جاء بهذا المنشور.

كاتبة المصلحة
لدى وزير الصحة العمومية
الإمضاء: نزيهة الشيخ